



جمعية الدعوة والإرشاد بمحافظة غامد الزناد
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
تاريخ: ٢٠٢٢

سياسة الإبلاغ عن المخالفات

سياسة الإبلاغ عن المخالفات

توجب سياسة الإبلاغ عن المخالفات وإجراءاتها وإشراكها فيما بعد (السياسة) للجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن بمحافظة غامد الزناد وإشراكها فيما بعد (الجمعية) على أعضاء مجلس الإدارة والمدير التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية بالالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء أدائهم لأعمالهم وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم ، وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر أو سوء تصرف محتمل قد يتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعالجة ذلك بشكل مناسب ، كما يجب على كل من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها ، وتهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات وطامنتهم أن القيام بهذا الأمر آمن ومقبول ولا ينطوي على أية مسؤولية.

النطاق:

تطبق هذه السياسة على كل من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية ، وبدون أي استثناء ، ويمكن أيضاً لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين وماتحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات.

المخالفات:

تشمل المخالفات أي ممارسات خاطئة جنائية أو مالية أو اخلاص باي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية ، أو تلك التي تشكل خطراً على السلامة أو الصحة أو البيئة.

وتشمل المخالفات التي يجب الإبلاغ عنها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.
- سوء التصرف المالي بما في ذلك (إدعاء النفقات الكاذبة ، إساءة استخدام الأشياء القيمة ، عمليات غسيل الأموال ، دعم جهات مشبوهة) وغيرها.
- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح مثل (استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصالح الجمعية).
- إمكانية الاحتيال بما في ذلك (إضاعة ، أو إخفاء ، أو إتلاف الوثائق الرسمية).
- الجرائم الجنائية المرتكبة ، أو التي يتم ارتكابها ، أو التي يُحتمل ارتكابها أيًا كان نوعها.
- عدم الالتزام بسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.
- الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.
- الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
- التلاعب بالبيانات المحاسبية.
- تهديد صحة الموظفين وسلامتهم.
- انتهاك قواعد السلوك المهني والسلوك غير الأخلاقي.
- سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات غير القانونية.

- مؤمرة الصمت أو التستر فيما يتعلق بالمخالفات المذكورة أعلاه.

الضمانات:

تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم أو الإيذاء نتيجة لذلك ، كما تضمن عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانه الاجتماعية في الجمعية ، أو لأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة ، شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة ، ولا بهم إذا اتضح بعد ذلك أنه مخطئ ، ومن أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ تضمن هذه السياسة عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك مالم ينص القانون عل خلاف ذلك.

وسيم بذل كل جهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ ، ولكن في حالات معينة يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة.

كذلك يجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر ، ويجب عليه أيضاً عدم إجراء أي تحقيقات بنفسه حول البلاغ ، كم تضمن هذه السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.

إجراءات الإبلاغ عن مخالفة:

يفضل الإبلاغ عن المخالفة في حينه حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه ، وعلى الرغم من أنه لا يُطلب من مقدم البلاغ إثبات صحته ، إلا أنه يجب أن يكون قادراً على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية ، ويتم تقديم البلاغ خطياً (وفق النموذج المرفق عن طريق البريد الإلكتروني:

معالجة البلاغ:

يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص البلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها ، إذ قد يتطلب ذلك مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي ، ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

- ❖ يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يجب إجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتخذه ، ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة إلى إجراء تحقيق.
- ❖ يتم تزويد مقدم البلاغ خلال (١٠) أيام بإشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل.
- ❖ إذا تبين أن البلاغ غير مبرر فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي ، ويكون هذا القرار نهائياً وغير قابل لإعادة النظر ، مالم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.
- ❖ إذا تبين أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة ومبررة يتم إحالة البلاغ إلى المدير التنفيذي للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.
- ❖ يجب على المدير التنفيذي الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال (١٠) أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.
- ❖ ترفع اللجنة توصياتها إلى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد.
- ❖ يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق السياسات المتبعة وقانون العمل الساري.
- ❖ تزويد مقدم البلاغ بمعطيات أي تحقيق جاري (متى كان ذلك ممكناً) ، ومع ذلك لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليه إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر.
- ❖ تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة ، ولكنها لا تضمن أن تتسجم معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.



المملكة العربية السعودية

جمعية الدعوة والإرشاد بمحافظة غامد الزناد

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٣١٣٦)

تحت إشراف مركز التنمية الاجتماعية بالباحة

الرقم :

التاريخ : / / ١٤٤٥ هـ

الموافق : / / ٢٠ م

جمعية الدعوة والإرشاد بمحافظة غامد الزناد
تحت إشراف مركز التنمية الاجتماعية بالباحة
٢٠٢١ م

نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ			
الاسم			
الدور الوظيفي			
الإدارة			
رقم الهاتف			
البريد الإلكتروني			
معلومات صندوق البريد			
معلومات مرتكب المخالفة			
الاسم			
الدور الوظيفي			
الإدارة			
رقم الهاتف			
البريد الإلكتروني			
معلومات صندوق البريد			
معلومات الشهود إن وجدوا (بالإمكان إضافة ورقة أخرى في حالة وجود أكثر من شاهدين)			
الاسم	الاسم	الاسم	الاسم
الدور الوظيفي	الدور الوظيفي	الدور الوظيفي	الدور الوظيفي
الإدارة	الإدارة	الإدارة	الإدارة
رقم الهاتف	رقم الهاتف	رقم الهاتف	رقم الهاتف
البريد الإلكتروني	البريد الإلكتروني	البريد الإلكتروني	البريد الإلكتروني
معلومات صندوق البريد	معلومات صندوق البريد	معلومات صندوق البريد	معلومات صندوق البريد
التفاصيل			
طبيعة ونوع المخالفة			
تاريخ ارتكاب المخالفة			
مكان حدوث المخالفة			
بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة			
أسماء أشخاص آخرين شاركوا في ارتكاب المخالفة			
أي معلومات وتفاصيل أخرى			
تاريخ تقديم البلاغ: / / هـ		التوقيع:	

هاتف وناسوخ (٠١٧٧٣٩٥١٧٧) ص.ب (٦٢) . الرمز البريدي (٦٥٩٤٢) جوال (٠٥٠٥٧٧٩١٦٢)

حساب الجمعية : في الراجحي (٤٧٤٦٠٨١٠٠٦٣٥٩٩) . البنك الأهلي (٤٧٦٥١١٣١٠٠٠١٠١) . البريد الإلكتروني dawahgz@gmail.com



المملكة العربية السعودية

جمعية الدعوة والإرشاد بمحافظة غامد الزناد

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٣١٣٦)

تحت إشراف مركز التنمية الاجتماعية بالباحة

الرقم :

التاريخ : ١٤ / ٩ / ١٤٤٣ هـ

الموافق : ١٦ / ٩ / ٢٠٢١ م

جمعية الدعوة والإرشاد بمحافظة غامد الزناد
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
بجدة رقم ٢٠٢١

اعتماد مجلس الإدارة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ، وبعد :

فقد أطلع مجلس إدارة جمعية الدعوة والإرشاد بمحافظة غامد الزناد في اجتماعه رقم (٣)

يوم (السبت) الموافق ١٤ / ٩ / ١٤٤٣ هـ على سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية
مقدمي البلاغات بالجمعية وقرر اعتمادها والعمل بموجبها ونشرها على الموقع الإلكتروني
للجمعية وفق الصيغة المرفقة بالاعتماد.

أعضاء مجلس الإدارة

م	الاسم	المنصب	التوقيع
١	علي محمد علي الفارسي	الرئيس	
٢	محمد بن أحمد عتيق الناب	نائب الرئيس	
٣	محمد بن عبد الله الفارسي	عضو	
٤	أبراهيم عطية احمد	عضو	
٥	محمد احمد علي الفارسي	عضو	
٦	عبد الله بن عبد الله الفارسي	عضو	
٧	عبد الله بن عبد الله الفارسي	عضو	
٨	عبد الله بن عبد الله الفارسي	عضو	
٩	عبد الله بن عبد الله الفارسي	عضو	
١٠			

والله الموفق ،،،،

هاتف وناسوخ (٠١٧٧٣٩٥١٧٧) . ص ب (٦٢) . الرمز البريدي (٦٥٩٤٢) جوال (٠٥٠٥٧٧٩١٦٢)

حساب الجمعية : في الراجحي (٤٧٤٦٠٨٠١٠٠٦٣٥٩٩) . البنك الأهلي (٤٧٦٥١١٣١٠٠٠١٠١) . البريد الإلكتروني dawahgz@gmail.com